النشرة الإخبارية

منظمة العفو الدولية

● نوفمبر/تشرين الثاني 2007، المجلد 37، العدد 10

رقم الوثيقة: NWS 21/010/2007

القوات الدولية تخذل المعتقلين في أفغانستان

كان غل محمد مزارعاً عمره 25 عاماً عندما أسرته القوات الكندية بينما كان يعمل في الحقول الواقعة غرب مدينة قندهار في أفغانستان. وبعد تسليمه إلى السلطات الأفغانية، تعرض غل محمد لما وصفه «بمحنة دموية استمرت ستة أشهر» على أيدي مستجوبيه. وقال إنه تعرض للضرب بأعقاب البنادق وحُرم من النوم وتعرض للصعق بالصدمات الكهربائية والضرب بالكبلات.

وغل محمد واحد من مئات الأفغان الذين اعتقلتهم قوة المساعدة الأمنية الدولية – التي تضم جنوداً من 37 دولة – خلال النزاع الدائر في أفغانستان. وقد سُلِّم العديد منهم إلى السلطات الأفغانية، غالباً إلى المديرية الوطنية للأمن، جهاز المخابرات الأفغاني، حيث يتعرضون بشدة لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. لذا فإن عمليات التسليم هذه غير قانونية بموجب القانون الدولي.

كذلك يتعرض المواطنون الأفغان للاعتقال التعسفي على يد المديرية الوطنية للأمن. فقد اعتُقل رحمة الله حنفي، مدير مستشفى تديره منظمة غير حكومية إيطالية في إقليم هلمند، من جانب المديرية الوطنية للأمن في 20 مارس/آذار 2007 في مدينة لاشكار جاه. واحتُجز بمعزل عن العالم الخارجي. وفي الحبس الانفرادي قرابة الشهرين قبل تبرئة ساحته من جميع التهم والإفراج عنه في 19 يونيو/حزيران. وقد عمل رحمة الله حنفي كوسيط في المفاوضات التي جرت بين طالبان والحكومتين الأفغانية والإيطالية وأدت إلى إطلاق سراح الصحفي الإيطالي المخطوف دانييل مساتروغياكومو في 19 مارس/آذار.

وقد وقعت خمس على الأقل من الدول السبع والثلاثين المساهمة في قوة المساعدة الأمنية الدولية على مذكرات تفاهم مع الحكومة الأفغانية يعتقد الموقعون أنها ستحمي المعتقلين وتكفل معاملتهم وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وتعتزم عدة دول أخرى اتخاذ إجراءات مشابهة. ولا يعفي استخدام مذكرات التفاهم الدول المشاركة في قوة المساعدة الأمنية الدولية من الواجب المترتب عليها بموجب القانون الدولي للامتناع عن نقل المعتقلين قسراً إلى أوضاع يتعرضون فيها لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة (مبدأ عدم الإعادة القسرية). وهذا واجب مطلق لا يجيز أية استثناءات.

ويوثق التقرير الوشيك الذي ستصدره منظمة العفو الدولية (رقم الوثيقة: ASA 11/011/2007) تقاعس الدول المساهمة في قوة المساعدة الأمنية الدولية عن التمسك بهذه المبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في نقل المعتقلين إلى السلطات الأفغانية. كما يدعو هذه الدول التي يقودها حلف شمال الأطلسي، في أفغانستان إلى التمسك بشكل تام بالواجبات المترتبة عليها حيال حقوق الإنسان.

ولا يجوز تعريض أحد للتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة تحت أي ظرف من الظروف وينبغي على الدول المشاركة في قوة المساعدة الأمنية الدولية الكف عن تسليم المعتقلين إلى أن تساعد السلطات الأفغانية على اجتثاث هذه الممارسات.

جندي بريطاني من قوة المساعدة الأمنية الدولية، يفتش راكب دراجة نارية أفغانياً عند نقطة تفتيش مؤقتة في كابول، مايو/أيار 2007.

لاجئون فلسطينيون في مخيم الوليد بالقرب من الحدود العراقية – السورية. يظل حوالي 15,000 فلسطيني محاصرين في العراق.

الضحايا المنسيون

عانى الفلسطينيون في العراق من انتهاكات فظيعة منذ الغزو الذي قادته الولايات المتحدة في العام 2003، لكن محنتهم قوبلت بالتجاهل إلى حد كبير.

ذهب حداد اسمه صباح عبد القادر عبد الخالق لتناول الطعام في مطعم محلي ولم يعد إلى منزله قط. وبعد يومين عُثر على جثته في المشرحة وهي تحمل علامات التعذيب. وخطف رجال مسلحون البائع حامد علي محمد الحانوتي، وهو متزوج ولديه خمسة أطفال، من سيارته. ثم أُدري بالرصاص وتُركت جثته ملقاة على قارعة الطريق. وخطف رجال مسلحون سائق سيارة الأجرة مصطفى أحمد عند محطة وقود. وبعد يومين استخدم الخاطفون جهاز هاتفه المحمول لإبلاغ عائلته بتسلُّم جثته من المشرحة.

ويجمع بين هؤلاء الضحايا قاسم مشترك واحد. إنهم فلسطينيون. وفي غمار كل هذا العنف في العراق منذ الغزو الأمريكي للعراق في العام 2003، لقي مئات الفلسطينيين مصرعهم، غالباً عقب تعرضهم للتعذيب. واضطر آخرون إلى الفرار عقب تلقيهم تهديدات بالقتل. واعتقلت قوات الأمن العراقية أو القوة متعددة الجنسية بقيادة الولايات المتحدة كثيرين غيرهم، ثم أُفرجت عنهم بدون تهمة.

ويتوارى بعض الفلسطينيين عن الأنظار في العراق بسبب التهديدات. وقد تقطعت السبل بما لا يقل عن 2100 في ثلاثة مخيمات مؤقتة تقع على الحدود مع سورية في أوضاع مريعة، وبخاصة في مخيم الوليد، بدون أن تلوح في الأفق بارقة أمل على إيجاد حل لهم. ولم تفعل السلطات العراقية والقوة متعددة الجنسية شيئاً لحمايتهم ولم تحظ محنتهم بأي اهتمام دولي.

ويظل الفلسطينيون هدفاً للجماعات المسلحة والقوات الشبيهة بالميليشيات المرتبطة بالقادة السياسيين والدينيين ولقوات الأمن العراقية لأن بعض العراقيين يعتبرون أن الفلسطينيين تمتعوا بمعاملة تفضيلية في عهد صدام حسين أو لأنه بوصفهم من العرب السنَّة بمعظمهم، يُشتبه في تأييدهم للتمرد ضد الحكومة التي يهيمن عليها الشيعة وضد القوة متعددة الجنسية. ومع اشتداد حدة الصراع الطائفي بين الشيعة والسنّة، ازداد تعرض الفلسطينيين للانتهاكات، إذ إنهم على عكس الطائفتين الشيعية والسنية، لا يملكون ميليشيا مسلحة لحمايتهم.

ويظل قرابة 15,000 فلسطيني يعيشون في العراق بأمس الحاجة للحماية. ولا يستطيع معظمهم الآن الهروب لأن الدول المجاورة أغلقت أبوابها في وجههم.

وتطغى الأزمة الضخمة للاجئين العراقيين، والتي تهدد المنطقة برمتها، على الصعوبات التي تواجهها الجالية الفلسطينية في العراق – إذ نزح الآن ما يزيد على 4 ملايين عراقي، 2,2 مليون داخل البلاد و1,4 مليون في سورية ونصف مليون في الأردن، مع وجود الآلاف غيرهم في دول أخرى بالمنطقة. وترتفع أعداد النازحين بحوالي 2000 شخص يومياً.

وتدعو منظمة العفو الدولية الحكومة العراقية والقوة متعددة الجنسية إلى حماية اللاجئين الفلسطينيين المغلوب على أمرهم، والحكومتين السورية والأردنية إلى توفير الحماية للاجئين الفلسطينيين الهاربين من العراق. كذلك تدعو المجتمع الدولي إلى دعم الجهود التي تبذلها سورية والأردن لإيواء هذا العدد الكبير من أبناء الشعب العراقي والمساعدة على توطين الفلسطينيين وسواهم من اللاجئين المعرضين جداً للانتهاكات القادمين من العراق.

انظر العراق: انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد اللاجئين الفلسطينيين (MDE 14/030/2007)، فرار الملايين: أزمة اللاجئين العراقيين (MDE 14/041/2007) وعدد أغسطس/آب من نشرة الأخبار.

في هذا العدد

3-2 الاغتصاب في بوروندي
الحقن القاتلة
الأيتام في ألبانيا
تحديث بشأن مايا ستويانوفيتش

4 احتجاجات عالمية على القمع في ميانمار

مناشدات عالمية

- إطلاق نار مميت على رئيس تحرير في أذربيجان
- إساءة معاملة على يد الشرطة في جورجيا
- اعتقال نشطاء لحقوق الإنسان في السعودية
- مدافعون عن حقوق الإنسان في خطر في هندوراس

اغتصاب الآلاف في بوروندي

ناجيات من الاغتصاب في مركز اطباء بلا حدود في بوجومبورا، بوروندي. ولقد تعرضت آلاف النساء للاعتداء خلال النزاع المسلح الذي دار بين العامين 1993 و2003. والعديد من النساء يخشين من الإبلاغ عن هذه الجرائم خوفاً من الانتقام.

أقدم جندي في العام 2004 على اغتصاب كيه جيه، وهي فتاة عمرها 14 عاماً من كيباغو في منزلها. وقد تعقب والدها الجندي وتفاوض معه على «تسوية ودية». فوافق الجندي على تزوج كيه جيه، متجنباً بذلك أي عقاب على جريمته.

وبين العامين 2004 و2006 أبلغت أكثر من 4000 امرأة بوروندية المنظمة غير الحكومية أطباء بلا حدود أنهن تعرضن للاغتصاب. وتتعرض الفتيات والنساء اللاتي تقل أعمارهن عن 30 عاماً، فضلاً عن الأرامل واللاجئات العائدات والنساء اللاتي يعشن بمفردهن للخطر بشكل خاص. ويرتكب الموظفون المكلفون بإنفاذ القانون وضباط الجيش وأفراد العائلة والجيران عمليات الاغتصاب. وليس لدى الحكومة البوروندية نظام مستقل لرصد حالات الاغتصاب، ما يعني أنه لا تتوافر أية إحصائيات رسمية.

وخلال النزاع المسلح الذي دار بين العامين 1993 و2003، تعرضت آلاف النساء للعنف الجنسي على أيدي أعضاء الجماعات المسلحة والقوات الحكومية والأفراد بصفتهم الخاصة. ولم تتم مقاضاة إلا عدد ضئيل جداً ما تسبب بنشوء ظاهرة الإفلات من العقاب. وظلت معدلات الاغتصاب مرتفعة منذ نهاية النزاع المسلح.

وينتاب نساء عديدات خوف شديد من الإبلاغ عن هذه الجرائم. وتخشى النساء من عمليات انتقامية على أيدي الجناة وتلصق مجتمعاتهن المحلية وصمة عار بهن. وغالباً ما يتعرضن للنبذ من أصدقائهن وعائلاتهن ومجتمعهن، ما يتسبب لهن بالوحدة والفقر. وتنزع المواقف الاجتماعية في بوروندي إلى تحميل اللوم للضحية وليس للجاني الذي غالباً ما يفلت من المقاضاة. وليس لدى نساء عديدات، وبخاصة في المناطق الريفية النائية، أية معلومات حول عملية الإبلاغ عن الاغتصاب، أو حول اتخاذ إجراءات قانونية أو متابعة سير القضية.

وعندما تُبلغ النساء السلطات بالاغتصاب، غالباً ما يجدن أنفسهن في موقع من يتعرض للوم على وقوع الجريمة.

وأحياناً تضطر الناجيات من الاغتصاب إلى عقد اتفاقيات «للتسوية الودية»، وهي ممارسة قديمة وتقليدية، مع الجاني. ويُقدَّم لعائلة الضحية تعويض في صيغة سلع أو نقود، تغطي أحياناً رسومها المدرسية أو ثمن ملابسها. وقد توافق المرأة أو عائلتها على زواجها من الجاني كوسيلة لتقديم الدعم الاجتماعي والاقتصادي لها. وغالباً ما تُهمَّش المرأة نتيجة لذلك. وقد حدثت حالات أُرغمت فيها فتيات تقل أعمارهن عن 16 عاماً على الزواج من مرتكب الاغتصاب.

وتدعو منظمة العفو الدولية الحكومة البوروندية إلى التنديد العلني بالاغتصاب، ووضع نظام لتسجيل جميع بلاغات الاغتصاب، والتحقيق في جميع حالات الاغتصاب وتقديم المسؤولين إلى العدالة.

ولمزيد من المعلومات، انظر تقرير منظمة العفو الدولية: بوروندي: عدم توافر الحماية من الاغتصاب في الحرب والسلم، صدر في أكتوبر/تشرين الأول 2007 (رقم الوثيقة: AFR 16/002/2007).

الحقن القاتلة تسبب المعاناة وإساءة استخدام العقاقير

«إنها لا تعمل ... إنها لا تعمل...»
جوزيف كلارك، أثناء إعدامه بالحقنة القاتلة في أوهايو، الولايات المتحدة الأمريكية، مايو/أيار 2006

بما أن المحكمة العليا الأمريكية وافقت على البت في طعن مفاده أن الحقن القاتلة تنتهك الدستور، تحث منظمة العفو الدولية الأطباء والممرضات على رفض المشاركة في عمليات الإعدام هذه لأن المشاركة الطبية تخل بالقسم المهني الذي يؤدونه.

وتعارض منظمة العفو الدولية عقوبة الإعدام وجميع طرق الإعدام. وتعتقد أن الحقن القاتلة تثير مشاكل معينة، بينها إساءة استخدام المهارات الطبية وحقيقة أنها يمكن أن تسبب ألماً جسدياً ومعاناة عقلية. وقد أُعدم أكثر من 900 سجين في الولايات المتحدة الأمريكية منذ أن استُخدمت الطريقة للمرة الأولى في العام 1982. واعتمدتها 37 ولاية من أصل 38 ولاية تُنفذ عمليات إعدام، وهي الآن الطريقة الوحيدة فعلياً للإعدام في البلاد. وتُستخدم بشكل متزايد في الصين وقد اعتمدتها حكومات أخرى، بينها غواتيمالا وتايلاند.

وفي مايو/أيار 2006، تعرض جوزيف كلارك لمحنة طويلة جداً قبل أن تُنفِّذ ولاية أوهايو حكم الإعدام فيه. وبعد أن حاول التقنيون جاهدين لمدة 22 دقيقة إدخال القسطر، تمزق وريد جوزيف كلارك وبدأت ذراعه تتورم. ورفع رأسه من النقالة وقال خمس مرات «إنها لا تعمل». فأُغلقت الستارة المحيطة بالنقالة التي قُيِّد بها بينما عمل التقنيون لمدة 30 دقيقة أخرى على إيجاد وريد آخر. وتبين من تشريح الجثة لاحقاً وجود 19 ثقباً ناجماً عن محاولات إدخال الأنبوب في أوردته.

وتسلط عملية الإعدام الخرقاء هذه الضوء على المأزق الذي يواجهه المهنيون الصحيون. فالطريقة تحتاج إلى المهارات الطبية التي يتمتع بها هؤلاء الذين عاهدوا أنفسهم على العمل لما فيه مصلحة المريض والذين يمكن أن ينتهكوا مدونة آداب مهنتهم من خلال المشاركة. وتحث منظمة العفو الدولية الهيئات المهنية على حماية الموظفين الصحيين الذين يرفضون المشاركة في عمليات الإعدام، وعلى اتخاذ موقف يمنع مشاركة المهنيين الصحيين في عمليات الإعدام، ويعزز التقيد العالمي بهذا المعيار.

انظر الإعدام بالحقنة القاتلة: ربع قرن من التسميم على يد الدولة (ACT 50/007/2007)، و www.amnesty.org/deathpenalty

المهنيون الصحيون يساعدون في أول عملية إعدام بالحقنة القاتلة في غواتيمالا، فبراير/شباط 1998.

مناشدات عاجلة

جورجيا

إساءة معاملة على يد الشرطة

يزعم فاختانغ غوتشوا وزالي أكوبيا أنهما تعرضا لسوء المعاملة من جانب ما لا يقل عن اثني عشر شرطياً خاصاً في زوغديدي بغرب جورجيا في إبريل/نيسان 2005. وقد أُخلي سبيل الرجلين في 16 يوليو/تموز 2005 وأُسقطت جميع التهم المنسوبة إليهما. وكانت السلطات قد تقاعست عن استكمال التحقيقات حول مزاعم إساءة معاملتهما وضمان دفع تعويضات للضحيتين.

وفي 27 إبريل/نيسان، فحص طبيب شرعي الشابين ووجد كدمات وخدوش على جسميهما. ووفقاً لتقييمه، نتجت الجروح عن أداة غير حادة.

وعندما زار مندوبو منظمة العفو الدولية زالي أكوبيا في السجن في زوغديدي في مايو/أيار 2005 قال: «إنهم كانوا جميعاً ملثمين. وبدؤوا يضربونني – ثم وضعوا ماسورة مسدس في فمي وهددوا بقتلي ما لم أوقِّع على 'اعتراف'».

وأبلغ فاختانغ غواتشوا منظمة العفو الدولية قائلاً: «ضربوني وركلوني وضربوني بأعقاب بنادقهم. وكنت مستلقياً على الأرضية معظم الوقت. وأرادوا تغطية وجهي بكيس بلاستيكي عندما توسلت إليهم بألا يفعلوا ذلك، لأنني أعاني من مشاكل خطيرة في رئتي، فلم يفعلوا ذلك».

وقال كلا الرجلين إن أفراد الشرطة أرادوا منهما الاعتراف بمشاركتهما في يونيو/حزيران 2002 في قتل جمال نارمانيا، وهو موظف حكومي سابق في المنطقة.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2005، اعتُقل موظف سابق في إدارة العمليات الخاصة في شعبة أبخاريا بوزارة الداخلية واتُهم «بتجاوز سلطته الرسمية» في هذه القضية. وأبلغ محامي فاختانغ غواتشوا منظمة العفو الدولية في أكتوبر/تشرين الأول 2006 أنه تم إخلاء سبيل الموظف بكفالة. وفي سبتمبر/أيلول 2007، ذكر ممثل مكتب المظالم في زوغديدي أنه حكم على الموظف بالسجن لمدة 11 عاماً وأنه لم يبت بعد في الاستئناف الذي قدمه. ولا يُعرف بأنه تم كشف هوية أي موظف آخر ضالع في سوء المعاملة أو توجيه تهم إليه. وبحسب أحد مسؤولي مكتب المظالم، «لم يُتخذ أي إجراء حقيقي للتعرف على هوية ... الرجال الملثمين».

يرجى كتابة رسائل للإعراب عن قلقكم إزاء مزاعم إساءة معاملة فاختانغ غواتشوا وزالي أكوبيا على أيدي أفراد وحدة الشرطة الخاصة وللدعوة إلى تقديم الجناة المزعومين إلى العدالة.
وترسل الرسائل إلى: President Mikheil Saakashvili, Office of the President of Georgia, 7 Ingorokva, 0105 Tbilisi, GEORGIA
فاكس: 30 96 99 32 995+
بريد إلكتروني: office@presidpress.gov.ge
طريقة المخاطبة: السيد الرئيس

هندوراس

مدافعون عن حقوق الإنسان في خطر

كارلوس هرنانديز ودينا ميزا، رئيس ومديرة المشروع على التوالي في جمعية «مجتمع أكثر عدلاً» معرضان للخطر بسبب عملهما في مجال حقوق الإنسان في هندوراس.

وجمعية «مجتمع أكثر عدلاً» منظمة مسيحية تركز في عملها على تحسين عملية الاستفادة من العدالة بالنسبة لجميع قطاعات المجتمع.

وفي 4 ديسمبر/كانون الأول 2006، أُردي دونيزيو دياز غارسيا، وهو محام يعمل لدى جمعية مجتمع أكثر عدلاً، بالرصاص بينما كان متجهاً بسيارته إلى المحكمة العليا الهندوراسية للاستعداد لجلسة تتعلق بقضية تسلمتها جمعية «مجتمع أكثر عدلاً». وعند وفاته، كان يمثل عدداً من الحراس الأمنيين الذين زعموا أن شركة أمنية خاصة طردتهم بصورة جائرة.

وفي 7 ديسمبر/كانون الأول 2006، بعد مضي ثلاثة أيام على قتله، تلقى كارلوس هرنانديز رسالة نصية باللغة الإنجليزية على هاتفه المحمول تقول: «أنت التالي لأنك الرئيس». واشتدت حدة التهديد والوعيد الموجهين إلى أعضاء جمعية «مجتمع أكثر عدلاً» عقب وفاة دونيزيو دياز.

وفي 20 ديسمبر/كانون الأول 2006، بعد مضي أسبوعين فقط على مقتل دونيزيو دياز، طلبت لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان من حكومة هندوراس اتخاذ تدابير حماية احترازية نيابة عن أعضاء جمعية «مجتمع أكثر عدلاً». وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، كان تنفيذ هذه التدابير قاصراً ولم يتم تقييمه بشكل صحيح.

واستمرت التهديدات الموجهة ضد أفراد جمعية «مجتمع أكثر عدلاً» في العام 2007 برغم وجود تدابير الحماية.

ولم يُقدَّم بعد قتلة دونيزيو دياز إلى العدالة ولم تؤد التحقيقات التي جرت حول مضايقة أعضاء «جمعية أكثر عدلاً» إلى أية نتائج بعد.

يرجى كتابة رسائل للإعراب عن القلق الشديد إزاء التهديد والوعيد اللذين ورد أن كارلوس هرنانديز ودينا ميزا تلقياهما. وحثوا السلطات على إصدار أمر بإجراء تحقيق شامل في هذه الحوادث وفي مقتل دونيزيو دياز غارسيا، وتقديم المسؤولين عن ذلك إلى العدالة.
وترسل المناشدات إلى: Public Security Minister, Sr. Alvaro Antonio Romero Salgado, Ministro de Seguridad, Plantel Casamata, subida al Picacho, Tegucigalpa, Honduras
طريقة المخاطبة: السيد الوزير

الأيتام في ألبانيا ليس لديهم مكان يعتبرونه «منزلاً»

بوجود القليل من البدائل، يُرغم العديد من الأيتام في ألبانيا على العيش في قاعات سكن الطلبة المتداعية، مثل هذه القاعة في تيرانا.

في يونيو/حزيران 2007، انتظر فتيان يبلغان من العمر 18 عاماً خارج دار البلدية في فلورا، وهي بلدة تقع في جنوب ألبانيا، وكان الفتيان قد أتما تعليمهما الثانوي وينتظران تقديم مناشدة إلى رئيس البلدية لإيجاد مكان لهما يعيشان فيه. فخلال عشرة أيام عليهما مغادرة قاعة الطلبة التي ظلت مكاناً لسكنهما طوال السنوات الأربع الماضية. لكن ليس لديهما مكان يذهبان إليه. وقد ترعرع هذان الصبيّان في دور للأيتام وليست هناك عائلة أو بيت يستقبلهما.

ويرتبط اليتم عادة بالطفولة، لكن في ألبانيا يمكن لوصمة العار والحرمان من العائلة أن يرافقا المرء طوال حياته. وفي ألبانيا، غالباً ما تكون شبكة الأهل والأقرباء والطريق المؤدي إلى العمل والزواج. وينبغي على الأيتام أن يعتمدوا على أنفسهم في مجتمع ينظر إليهم أحياناً بعين الريبة. وكما أوضح أحد الأيتام: «يُنظر إلينا بازدراء، كأشخاص غير متعلمين وبدون أهل، يمكن أن يفعلوا أي شيء».

وتُبين الأبحاث التي أجرتها منظمة العفو الدولية حول محنة اليتامى الراشدين في ألبانيا أنهم حالما يبلغوا سن الرشد، قد ينتهي المطاف بهم إلى العيش في الأقسام المتداعية من قاعات السكن في المدارس الثانوية في أوضاع مريعة، غالباً طوال سنوات، بدون أن يجدوا مكاناً يلتجئون إليه. كذلك يمكن أن يتعرضوا للطرد في أي وقت، بدون إعطائهم إخطار يُذكر. وكما قالت امرأة يتيمة راشدة تبلغ من العمر 21 عاماً: «ما فتئت أعيش مع ثلاث فتيات أخريات في إحدى الغرف طوال السنوات الخمس الماضية. ويريدون منا المغادرة الآن، لكن إلى أين نذهب؟»

كما أن الأيتام الراشدين الذين نشئوا في رعاية المؤسسات في ألبانيا معرضون للعزلة والبطالة والفقر. وقد يجدون أنفسهم معرضين للانتهاكات والاستغلال أو الارتماء في أحضان الجريمة. وتتعرض النساء الشابات بشكل خاص للاستهداف من جانب المتاجرين بهن الذين يستدرجونهن بعروض الزواج أو الوظائف القانونية لإرغامهن على تعاطي الدعارة.

والسكن الآمن والكافي حق إنساني معترف به دولياً. وبينما يقر القانون الألباني بتعرض الأيتام للانتهاكات بشكل خاص، وينص على حقهم في أولوية السكن، إلا أن القليل من الأيتام الراشدين يستفيدون من هذا الحق فعلياً. وألبانيا من أفقر الدول الأوروبية، وتعاني من نقص شديد في المساكن في المراكز الحضرية الرئيسية، ويتم التذرع بذلك أحياناً لتبرير عدم وجود مساكن كافية لليتامى.

ويدعو تقرير منظمة العفو الدولية الذي يحمل عنوان، ألبانيا: ليس هناك مكان يعتبر منزلاً – الأيتام الراشدون والحق في السكن (EUR 11/005/2007)، الحكومة الألبانية إلى إعطاء أولوية للإسكان الاجتماعي لهذه المجموعة. وكما قال أحد الأيتام الراشدين: «البيت هو الحياة والاستقرار».

تحديثات

صربيا: إنقاذ مدافعة عن حقوق الإنسان من السجن

المدافعة عن حقوق الإنسان مايا ستويانوفيتش التي أدانتها محكمة صربية لأنها علّقت ملصقات إعلانية في مكان غير مصرح به لن تواجه السجن.

وقد دعت الملصقات الإعلانية السلطات الصربية إلى إلقاء القبض على مجرم الحرب المزعوم راتكو ملاديتش وتسليمه إلى المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة. ولم يُعرف بأنه تمت مقاضاة مؤسسات أو شركات خاصة أخرى علّقت ملصقات إعلانية في المكان ذاته.

وقد أُدينت مايا ستويانوفيتش في نوفمبر/تشرين الثاني 2005 وأُمرت بدفع غرامة قدرها 5500 دينار صربي (100 دينار أمريكي)، وهي الغرامة القصوى التي يسمح بها القانوني وبسبب تقاعسها عن دفع الغرامة واجهت عقوبة بالسجن لمدة 10 أيام.

وبعد المناشدات التي قدمتها منظمة العفو الدولية والمنظمات غير الحكومية الصربية التي دعت السلطات إلى عدم الزج بها وراء القضبان، أعرب الرئيس الصربي بوريس تاديتش عن دعمه لها. وفي أعقاب التصريح الذي أدلى به، دفعت المنظمات غير الحكومية الصربية الغرامة نيابة عنها، ما أدى إلى إخلاء سبيلها.

بيرو: الرئيس السابق فوجيموري سيُحاكم

في نوفمبر/تشرين الثاني، سيُقدَّم الرئيس السابق ألبرتو فوجيموري للمحاكمة في بيرو بتهم ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان.

ويشكل قرار المحكمة العليا الشيلية بتسليم الرئيس السابق خطوة حاسمة في مسعى إنصاف الآلاف من ضحايا التعذيب والقتل والاختفاء القسري وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة طوال فترة حكم فوجيموري.

ويأتي تسليمه بعد سنتين من التكهنات المتضاربة في قضية الرجل الذي حكم بيرو من العام 1990 وحتى العام 2000 ويواجه الآن عقوبة بالسجن تصل إلى 30 عاماً.

ويُحتجز ألبرتو فوجيموري في قاعدة للشرطة تقع في العاصمة ليما ويواجه تهمتين على صعيد الإنسان تتعلقان بالتعذيب والقتل في ثلاث حالات: قتل 15 شخصاً في العام 1991 وقتل محاضر وتسعة طلبة في العام 1992 وتعذيب أشخاص انتقدوا حكمه. كما يواجه ألبرتو فوجيموري تهماً بالفساد.

وينبغي على السلطات البيروفية المضي قدماً بهذا القرار والتأكد من إنصاف جميع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في عهد ألبرتو فوجيموري وتقديم تعويضات لهم.

المملكة العربية السعودية

اعتقال نشطاء لحقوق الإنسان

أُلقي القبض على 10 رجال على الأقل في مدينتي جدة والمدينة بالمملكة العربية السعودية في 3 فبراير/شباط 2007 واحتجزوا بمعزل عن العالم الخارجي لمدة ستة أشهر تقريباً قبل السماح لهم بتلقي زيارات عائلية. وأُفرج عن أحدهم بدون تهمة أو محاكمة في سبتمبر/أيلول. ويظل التسعة الباقون محتجزين. ولم تُوجه تهم إلى أي منهم وهم جميعاً معرضون لخطر التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنهم ربما اعتُقلوا لمجرد أنشطتهم السلمية في الدفاع عن حقوق الإنسان.

ومن بين المعتقلين الباقين سليمان الرشودي والدكتور سعود الهاشمي والشريف سيف الغالب وموسى القرني والدكتور عبد الرحمن الشميري وعبد العزيز الخارجي.

وبحسب ما ورد يُحتجز الرجال في مكاتب جهاز المخابرات العامة (المعروف بالمباحث العامة) في جدة.

وكما ورد أصدرت وزارة الداخلية بياناً زعمت فيه أن المعتقلين متهمون بجمع أموال «لمساعدة الإرهاب». بيد أنه وفقاً لمصادر أخرى، استُهدفوا بسبب نشاطهم كمدافعين عن حقوق الإنسان ودعاة للتغيير السياسي السلمي.

ولمزيد من المعلومات، انظر التحرك العاجل اعتقال بمعزل عن العالم الخارجي/بواعث قلق بشأن السلامة (رقم الوثيقة: MDE 23/007/2007).

© Private

الدكتور عبد الرحمن الشميري، أحد الرجال التسعة المحتجزين بدون تهمة أو محاكمة منذ فبراير/شباط.

يرجى كتابة رسائل للإعراب عن القلق إزاء احتجاز المعتقلين بمعزل عن العالم الخارجي لفترة طويلة وإلقاء القبض عليهم ربما بسبب أنشطتهم السلمية في مجال حقوق الإنسان. وادعوا إلى إطلاق سراح المعتقلين التسعة الباقين فوراً ودون قيد أو شرط إذا كانوا محتجزين لمجرد ممارستهم السلمية لحقهم في التعبير عن معتقداتهم التابعة من ضمائرهم.

وترسل المناشدات إلى:
جلالة الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود
خادم الحرمين الشريفين
مكتب جلالة الملك، الديوان الملكي
الرياض، المملكة العربية السعودية
برقياً: جلالة الملك عبد الله، الرياض، المملكة العربية السعودية
طريقة المخاطبة: جلالتكم

أذربيجان

إطلاق نار مميت على رئيس تحرير

في مارس/آذار 2005، أطلق أشخاص مجهولون النار على إلمار حسينوف، رئيس تحرير مجلة مونيتور الأسبوعية التي تجهر بمعارضتها وقتلوه خارج مبنى الشقق الذي يسكن فيه في باكو. وأُغلقت الصحيفة عقب وفاته. ولم يُقدَّم أحد إلى العدالة بتهمة قتله.

ويعتقد زملاء إلمار حسينوف والمنظمات الدولية التي تدعو إلى حرية الصحافة أن عملية القتل نابعة من دوافع سياسية ومرتبطة بالمضمون السياسي للصحيفة.

وفي إبريل/نيسان 2005، أعلن المحققون أن ستة أشخاص اعتُقلوا بشأن عملية قتله، لكن لم يتم ذكر أي دافع أو دليل يربط الستة بجريمة قتل إلمار حسينوف. ثم أُعيد بعد ذلك تصنيف الجريمة من «قتل عمد مع سابق الإصرار والترصد» إلى «عمل إرهابي» بدون تفسير أو أساس منطقي.

وفي يوليو/تموز 2006، اعترف هاسي محمدوف، وهو مسؤول سابق في وزارة الداخلية متهم بشأن سلسلة من جرائم القتل والخطف التي سُلِّطت عليها الأضواء، بارتكاب جريمة القتل. وزعم هاسي محمدوف أنه نفَّذ عملية القتل بناء على طلب وزير الاقتصاد السابق فرهاد علييف الذي قُبض عليه في أكتوبر/تشرين الأول 2005 بتهم التخطيط لانقلاب. بيد أن أصدقاء إلمار أشاروا إلى أنه ليس لدى فرهاد علييف دافع لإصدار الأمر بقتله.

© Newspaper Monitor

ووفقاً لما قاله ممثلون عن مؤسسة إلمار حسينوف الخيرية، أُوقف التحقيق في جريمة قتل إلمار حسينوف.

يرجى كتابة رسائل تدعو إلى إجراء تحقيق شامل ومستقل في مقتل إلمار حسينوف وإلى تقديم المسؤولين عنه إلى العدالة.

وتُرسل المناشدات إلى:
إلهام علييف، مكتب رئيس جمهورية أذربيجان، 19 شارع استقلاليات، باكو AZ1066، أذربيجان
فاكس: 0625 492 12 994+
بريد إلكتروني: president@gov.az، office@apparat.gov.az
طريقة المخاطبة: السيد الرئيس

استمرار القمع في ميانمار

جوبهت المظاهرات السلمية التي قادها الرهبان وجاءت نتيجة زيادة أسعار الوقود بقمع عنيف واعتقالات جماعية، الأمر الذي شد انتباه العالم إلى كارثة حقوق الإنسان في ميانمار. وتزعم وسائل الإعلام الرسمية أنه أُلقي القبض على أكثر من 2000 شخص وأخلي سبيل أغلبيتهم الآن. بيد أن الرقم الحقيقي يحتمل أن يكون أعلى بكثير وعند إرسال نشرة الأخبار إلى المطبعة، كان الأشخاص في ميانمار ما زالوا يتعرضون للاعتقال يومياً.

إن استخدام العنف ضد المتظاهرين المسالمين غير مقبول على الإطلاق. كما يساور منظمة العفو الدولية قلق عميق على سلامة جميع المعتقلين في البلاد. وتظل تسعى للحصول على معلومات من سلطات ميانمار حول هوية الذين اعتُقلوا، وأسباب ذلك ومكان احتجازهم وأوضاع اعتقالهم.

وجرت مظاهرات تأييد وتضامن حول العالم في أعقاب حملة القمع. واستهجن مجلس الأمن الدولي بشدة في أول بيان له حول ميانمار حملة القمع العنيف وشدد على أهمية الإفراج المبكر عن السجناء السياسيين. كما حثت منظمة العفو الدولية مجلس الأمن على فرض حظر أسلحة شامل وإلزامي على ميانمار ودعت الموردين الرئيسيين للأسلحة إلى البلاد – الصين والهند وروسيا وصربيا وأوكرانيا ودول رابطة أمم جنوب شرق آسيا – إلى حظر توريد العتاد العسكري والأمني إلى ميانمار.

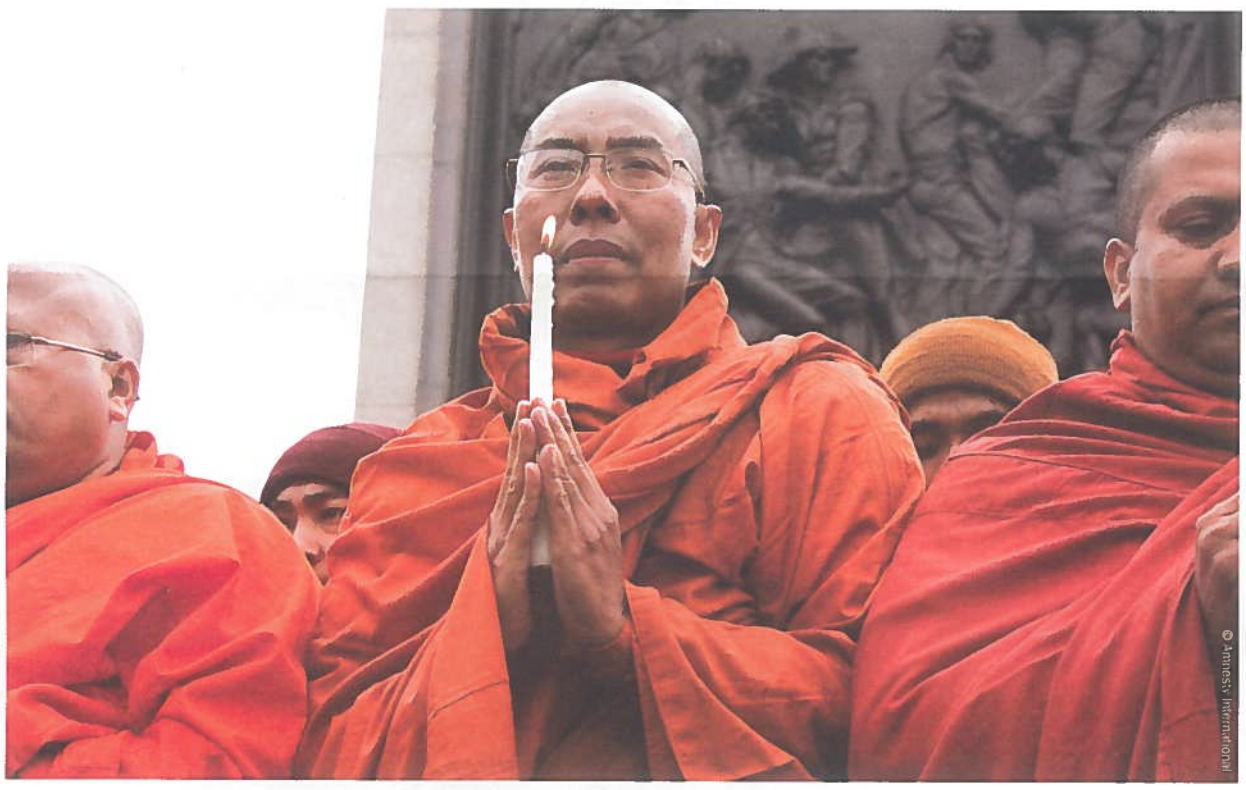

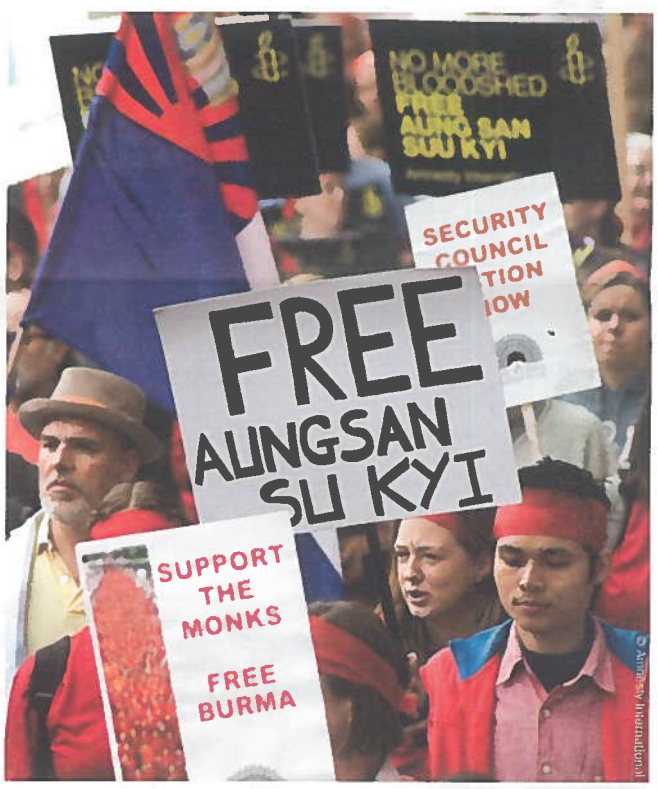

بعكس اتجاه عقارب الساعة، من اليمين: (1) أنصار منظمة العفو الدولية في تايلاند يتظاهرون إلى جانب منظمات أخرى بالقرب من سفارة بورما (ميانمار) في بانكوك، 28 سبتمبر/أيلول 2007؛ (2) متظاهرون يرفعون لافتات في المظاهرة العالمية من أجل ميانمار التي جرت في لندن، بالمملكة المتحدة، 6 أكتوبر/تشرين الأول؛ (3) رهبان بوذيون يشاركون في مسيرة احتجاج ضد الحكومة العسكرية، يانغون ميانمار، 24 سبتمبر/أيلول؛ (4) رهبان بوذيون ينشدون في ميدان الطرف الأغر في لندن، المملكة المتحدة، 6 أكتوبر/تشرين الأول؛ (5) تحرك منظمة العفو الدولية في نيبال من أجل بورما، 1 أكتوبر/تشرين الأول؛ (6) الشرطة في الشارع خلال الاحتجاجات يانغون، ميانمار، 27 سبتمبر/أيلول.

Amnesty International
International
Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom
www.amnesty.org/arabic
البريد الإلكتروني: newslett@amnesty.org
الاشتراكات: ppmsteam@amnesty.org

قيمة الاشتراك 12 جنيهاً إسترلينياً (18 دولاراً أميركياً، 21 يورو) لمدة عام واحد و 30 جنيهاً إسترلينياً (45 دولاراً أميركياً، 52 يورو) لمدة ثلاث سنوات. ISSN 1684-8764 Annashrah Alikhbariyyah (Print). رقم الوثيقة: NWS 21/010/2007